

إلى السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، المكلف
بالتعليم العالي والبحث العلمي،
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول تبسيط مسطرة صرف التعويضات العينية الممنوحة لمسيرة المصالح المادية والمالية والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد،

يشرفني السيد الرئيس أن نطلب منكم طبقا للنظام الداخلي لمجلس المستشارين رفع السؤال الكتابي إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي حول موضوع: تبسيط مسطرة صرف التعويضات العينية الممنوحة لمسيرة المصالح المادية والمالية.
وتقبلوا السيد الرئيس، فائق التقدير والاحترام

السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي المحترم

يستفيد مسيرو المصالح المادية والمالية بقطاع التربية الوطنية والتعويضات المسماة "التعويضات العينية" بموجب قرار وزاري الصادر بتاريخ 5 دجنبر 1938 وفق مسطرة تتطلب تكوين ملف يتضمن الوثائق التالية:

- تعبئة استمارة برسم السنة المعنية "Etat de remboursement des sommes dues"
- فاتورة تثبت استهلاك الفحم أو الغاز
- شهادة العمل
- بيان الأجرة
- نسخة من قرار التعيين.

وبالنظر إلى تعقيد مسطرة صرف التعويضات، وتقدم السند القانوني المعتمد لأدائها، نسائلكم السيد الوزير حول الإجراءات التي تعتزمون اتخاذها لتيسير الإستفادة منها، والرفع من قيمتها وتوحيد مبلغها بين الأكاديميات الجهوية ؟

إمضاء:
مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل

صاحب السؤال

رجاء كساب، مبارك الصادي، ثريا الحرش، عبد الحق حيسان